


الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

وزارة الصيد البحري و المنتجات الصيدية

إتفاقية إطار

للتعاون من أجل تطوير البحث العلمي و التقني
في مجال الصيد البحري و تربية المائيات



بين،

وزارة الصيد البحري و المنتجات الصيدية، الممثلة من طرف السيد سيد أحمد فروخي،
وزير الصيد البحري و المنتجات الصيدية، الكائن مقرها بطريق الأربيع مدافع- الجزائر،


من جهة،

ووزارة التعليم العالي والبحث العلمي، الممثلة من طرف السيد عبد الباقي بن زيان، وزير
التعليم العالي والبحث العلمي، الكائن مقرها 11، طريق دودو مختار - بن عكنون -
الجزائر.

من جهة أخرى



1



2

اعتبارا

- لجهود الدولة المتواصلة لترقية وتنمية الابتكار والبحث العلمي والتطوير التكنولوجي؛
- لأهمية أنشطة الصيد البحري وتربية المائيات للمساهمة في النمو الاقتصادي وتطوير السلسلة القيمة للصيد البحري والمنتجات الصيدية؛

تذكيرا

- بالمكانة الإستراتيجية للأمن الغذائي ضمن الأولويات الوطنية، وبكون منتجات الصيد البحري وتربية المائيات تساهم كثيرا في تنويع الاقتصاد الوطني.

تأكيدا على

- الأهداف المسطرة في برنامج الحكومة التي يسعى القطاعان من خلالها لتوحيد جهودهما وتنسيق أعمالهما لضمان التعاون الدائم في التعليم العالي والبحث العلمي من أجل معرفة أفضل للموارد البيولوجية المائية.

اتفق الطرفان على ما يأتي :

المادة الأولى: موضوع الاتفاقية الإطار.

تهدف هذه الاتفاقية الإطار إلى تحديد الإطار العام للشراكة والتعاون بين وزارة الصيد البحري والمنتجات الصيدية ووزارة التعليم العالي والبحث العلمي، اللتان تدعيان في صلب النص "الطرفين".

المادة 2: مجالات التعاون.

تتمثل مجالات التعاون بين الطرفين في:




تشجيع إنشاء كيانات بحثية مشتركة لإنجاز مشاريع بحث
البحري وتربية المائيات.




- إنشاء شبكات موضوعاتية للمهارات العلمية في مجال الصيد البحري وتربية المائيات من أجل تعزيز الترابط بين مختلف الفاعلين وتثمين معارفهم؛
- تعزيز تبادل المعلومات العلمية والتقنية من خلال الربط بين مراكز التوثيق والمكتبات التابعة للطرفين، مما يسمح بتثمين وتبادل نتائج البحث العلمي والتطوير التكنولوجي في مجال الصيد البحري وتربية المائيات؛
- تعزيز وتسهيل مشاركة الباحثين التابعين لقطاع التعليم العالي والبحث العلمي في الحملات والتربصات التطبيقية في البحر على متن السفن التابعة لقطاع الصيد البحري، وفق شروط يتم الاتفاق عليها بين الطرفين؛
- إشراك مؤسسات البحث التابعة لقطاع الصيد البحري وتربية المائيات لدعم متربصي قطاع التعليم العالي في مشاريع نهاية الدراسة وفق برنامج البحث وخطة عمل الكيانات التابعة لها؛
- العمل بصفة مشتركة بين الطرفين على توجيه مشاريع البحث ومذكرات نهاية الدراسة نحو مواضيع من شأنها المساهمة في تنمية نشاطات الصيد البحري وتربية المائيات؛
- مرافقة الشباب المتخرجين من مؤسسات التعليم والتكوين العاليين المتخصصة في مجال الصيد البحري وتربية المائيات الحاملين لمشاريع إبداعية ومبتكرة، بهدف إنجازها؛
- استحداث حاضنات على مستوى مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي قصد تشجيع، في إطار روح المقاولاتية، إنشاء شركات ناشئة مختصة في مجال الصيد البحري وتربية المائيات؛
- إشراك الأساتذة الباحثين والباحثين الدائمين التابعين لكلا الطرفين في الدورات التكوينية المنظمة في إطار تعزيز التعاون الدولي في مجال الصيد البحري وتربية المائيات؛
- إشراك الأساتذة الباحثين والباحثين الدائمين التابعين لمؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي في التظاهرات العلمية والاستشارات التقنية التي ينظمها قطاع الصيد البحري والمنتجات الصيدية.

المادة 3: برنامج عمل الطرفين.



يتم تنفيذ مجالات التعاون المذكورة في المادة 2 أعلاه طبقاً لبرنامج عمل الطرفين



المادة 4: كفاءات تنفيذ أحكام الاتفاقية الإطار.

يلتزم الطرفان بتجنيد الوسائل البشرية والمادية الضرورية للتجسيد الفعلي للنشاطات المرتبطة بموضوع هذه الاتفاقية - الإطار.

لهذا الغرض، تنشأ لجنة مشتركة لتنفيذ ومتابعة وتقييم برامج ومجالات التعاون المقترحة، وتدعى أدناه "اللجنة المشتركة" وتحدد كفاءات سيرها في نظامها الداخلي.

المادة 5: تحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة المشتركة وبرنامج عملها وسيرها بالاتفاق بين الطرفين.

المادة 6: مهام اللجنة المشتركة.


تتكفل اللجنة المشتركة بما يلي:

- تخطيط وتنظيم النشاطات التي يتوجب إنجازها وفقاً لأهداف المذكورة في المادة 3 أعلاه؛
- تنسيق ومتابعة التنفيذ الفعلي لبرنامج النشاطات المعد بالاشتراك بين الطرفين، وكذا الاتفاقيات الخاصة، المشار إليها في المادة 7 أدناه؛
- التقييم الدوري للأعمال المتفق عليها؛
- تحديد التدابير الواجب اتخاذها من أجل تحسين وتعزيز هذا التعاون؛
- إعداد التقرير التقييمي السنوي وتقديمه إلى وزير الدانرتين الوزاريين.

المادة 7: يتضمن تنفيذ برنامج العمل، المشار إليه في المادة 3 أعلاه، إبرام اتفاقيات خاصة بين الطرفين أو بين الهياكل التابعة لهما.

المادة 8: يسري مفعول أحكام هذه الاتفاقية ابتداء من تاريخ التوقيع عليها لمدة خمس (5) سنوات قابلة للتجديد الضمني للمدة نفسها، وتحرر في نسختين أصليتين باللغتين العربية والفرنسية.

المادة 9: يمكن تعديل بنود الاتفاقية في أي وقت أو متى اقتضت الضرورة، بعد المصادقة المتبادلة للطرفين بموجب ملحق محرر وموقع بينهما.



المادة 10: يمكن للطرفين فسخ الاتفاقية بإخطار كتابي بينهما، في أجل لا يقل عن شهرين (02).

لا يؤثر الانسحاب من هذه الاتفاقية أو عدم تجديدها على تنفيذ أي مشروع أو برنامج تم تنفيذه بموجب هذه الاتفاقية ولم يكتمل عند تاريخ إنهاء العمل بهذه الاتفاقية.

المادة 11: في حالة حدوث نزاع بين الطرفين، يتم تسويته بالطرق الودية.


المادة 12: تنشر هذه الاتفاقية في النشرتين الرسميتين لوزارة الصيد البحري و المنتجات الصيدية ووزارة التعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر، في 26 نوفمبر 2020

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

وزير الصيد البحري و المنتجات الصيدية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
عبد الباقي بن زيان



وزير الصيد البحري و المنتجات الصيدية
سيد احلال فروخي

